والثلثين بينهما بالخؤولة فهي من ستة لذات الجهتين خمسة اربعة
بالعمومة وواحد بالخؤولة ولذات الجهة واحد وكان معها
بنت عمة فقط كان لذات الجهتين الثلث بالخؤولة وتشاركها
بنت العمة في الثلثين فلها اربعة من ستة اثنان بالخؤولة
واثنان بمشاركة العمومة وللتي هي بنت عمة فقط اثنان ولو كان
مع ذات الجهتين بنت عمة وبنت خالة كانت بنت العمة تشاركها
في الثلثين وبنت الخالة تشاركها في الثلث فهي من ستة ثلثها
اثنان لذات الجهتين واحد ولبنت الخالة واحد والثلثان اربعة
لذات الجهتين اثنان ولبنت العمة اثنان فيكمل لذات الجهتين النصف
ولبنت الخالة سدس ولبنت العمة ثلث ولو خلف بنتي بنت بنت
وهما ايضا بنتا ابن بنت وابن بنت بنت فالمال عند المنزلين
لبنتي العلي نصفان النصف للبنتين والنصف الاخر بين
البنتين والابن ارباعا وتصح من ثمانية للبنتين خمسة وللابن
ثلاثة والله اعلم. البحث الثالث فيما يعول من ذوي مسائل
الارحام اعلم ان العول لا يدخل في مسائلهم الا في اصل ستة
فانها تعول الى سبعة فقط وعلة ذلك انها تعول اكثر من سبعة
لا بد ان يكون فيه احد الزوجين ولا يدخل عليه حجب ولا رد
عول اصلا وهذا قول اهل التنزيل واما اهل القرابة
فلا عول عندهم اصلا الامثلة ابو ام وبنت اخ لام وثلاث بنات
ثلاث اخوات متفرقات نزلنا كل واحد منزلة من يدلي به فاذا
صار في المسئلة ام واخ واخت لام واخت شقيقة واخت
لاب فاصل المسئلة ستة وتعول لسبعة للام السدس واحد
ولولد الام اثنان وللشقيقة ثلاثة وللتي من الاب واحد
ثلاث خالات متفرقات هم بعد التنزيل ام واختان لابوين
واختان لاب واختان لام فاصلها ستة وتعول لسبعة
للام السدس واحد وللاختين من الابوين الثلثان اربعة
وللاختين من الام اثنان ولا شيء للاختين من الاب فللخالة

وثلاث بنات اخوات متفرقات

و

واحد نصيب الام على خمسة ثلاثة للخالة الشقيقة ولكل
واحدة من الخالتين واحد وتصح من خمسة وثلاثين حاصلة
من ضرب خمسة في سبعة للخالات سهم في خمسة فلهن خمسة
وللاختين من الابوين اربعة في خمسة فلهما عشرون لكل واحدة
عشرة ولكل واحدة خمسة وفي هذا القدر كفاية لمن تامله جعله
الله خالصا لوجهه الكريم ونفع به من تلقاه بقلب سليم
وجعلنا واحبابنا ومشايخنا واهلينا من الناظرين اليه في
جنات النعيم امين وكان الفراغ من كتابة هذه النسخة المباركة
يوم السبت المبارك الذي هو من شهور سنة ١٢٣١
على يد الفقير الحاج مصطفى العزوزي بلدا الشافعي مذهبا
وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه
وسلم تسليما
كثيرا والحمد
لله رب
العالمين
امين

وللاختين من الام اثنان في خمسة فلهما عشرة

بلغ مقابلة

Copyright © King Saud University 1957

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)